بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Iraq
Ministry of Finance

جمهورية العراق
وزارة المالية

الدائرة / القانونية/ الوظيفة العامة
العدد: ٨٠٢/ ٦٣
التاريخ: / / ٢٠

No.:
Date: / / 20

٣٠١٣١
٢٠١٨/١٢/٣١

إلـى/ دائرة الموازنة / قسم الملاك / شعبة القطاع العام
م/ بيان رأي

تحية طيبة . . .

كتابكم المرقم **١١٣٢٨** في **٢٠١٨/١٢/١٢** بخصوص أعادة تعيين المستفسر عنه بعد أحالته إلى التقاعد لشموله بالفصل السياسي .

يتضح من الأوليات إن المستفسر عنه أحيل إلى التقاعد استنادا" الى الفقرة (**ثالثا**") من المادة (**١٢**) من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة **٢٠١٤** المتضمنة [**للوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أحالة موظفي الشركات والدوائر الممولة ذاتيا"الخاسرة لمدة** (٣) **سنوات متتالية الى التقاعد أذا كانت لدية خدمة لا تقل عن** (١٥) **خمسة عشر استثناء من شرط العمر**] واسترشادا بأعمام هيأة التقاعد الوطنية المرقم **١٧٤٣** في **٢٠٠٦/١٠/٢** ومرفقة كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء المرقم **١٦١٠** في **٢٠٠٦/٨/١٧** وكتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء المرقم **م ت/١/٨/ أعمام / ٢٨٩٦٦** في **٢٠١٨/٨/١٩** المتضمن [**أن من يشمل بمفهوم الفصل السياسي بقرار اللجنة المركزية لإعادة المفصولين السياسيين ولم يحسم طلبه من قبل لجنة التحقق فلا مانع من استمراره بالوظيفة رغم بلوغه سن الثالثة والستين وتعد الفترة اللاحقة لذلك أجر مقابل عمل**] وما جاء كتاب الأمانة أعلاه [**إن على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة أعادة المفصولين السياسيين الى الوظيفة في حالة رغبتهم ولحين بلوغهم سن** (٦٨) **من العمر**] فكان المقتضى على الدائرة التي يعمل بها المستفسر عنه اتخاذ الإجراءات اللازمة وعدم إصدار أمر بإحالته إلى التقاعد سنة **٢٠١٥** استنادا" للمادة أعلاه كونه مشمول بقانون المفصولين السياسيين استنادا" لقرار لجنة التحقق رقم (**٥٩٣٧/ ٢٠١١ في ٢٠١١/٢/٢٤**) ومع ذلك وبقدر تعلق الأمر بهذه الدائرة فبالإمكان إلغاء أمر أحالة المستفسر عنه إلى التقاعد وأعادته إلى الخدمة واحتساب مدة الفصل السياسي له وحسبما موضح بأعمامنا المرقم **٤٢١٣٤** في **٢٠١٣/٥/٢٨** وما جاء بقانون الموازنة رقم (٩) لسنة **٢٠١٨** والتعليمات الصادرة استنادا" له ووفق التطبيقات الجارية لديكم

. . . مـع التقـديـر

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية/وكالة
/ ١٢ /٢٠١٨